

المجموع

الفاتحة أول آية من الفاتحة ولو ثبت إجماع أهل المدينة لم يكن حجة مع وجود الخلاف لغيرهم هذا مذهب الجمهور وأما قولهم قال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بن كعب كيف تقرأ أم القرآن فقال الحمد لله رب العالمين فجوابه أن هذا غير ثابت وإنما لفظه في كتاب الترمذي كيف تقرأ في الصلاة فقرأ أم القرآن وهذا لا دليل فيه وفي سنن الدارقطني عكس ما ذكره وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لبريدة بأي شيء تستفتح القرآن إذا افتتحت الصلاة قال قلت بسم الله الرحمن الرحيم وعن علي وجابر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم معناه والله أعلم فرع في مذاهب العلماء في الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم قد ذكرنا أن مذهبنا استحباب الجهر بها حيث يجهر بالقراءة في الفاتحة والسورة جميعاً فلها في الجهر حكم باقي الفاتحة والسورة هذا قول أكثر العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الفقهاء والقراء فأما الصحابة الذين قالوا به فرواه الحافظ أبو بكر الخطيب عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وعمار بن ياسر وأبي بن كعب وابن عمر وابن عباس وأبي قتادة وأبي سعيد وقيس بن مالك وأبي هريرة وعبد الله بن أبي أوفى وشداد بن أوس وعبد الله بن جعفر والحسين بن علي وعبد الله بن جعفر ومعاوية وجماعة المهاجرين والأنصار الذين حضروه لما صلى بالمدينة وترك الجهر فأنكروا عليه فرجع إلى الجهر بها رضي الله عنهم أجمعين قال الخطيب وأما التابعون ومن بعدهم ممن قال بالجهر بها فهم أكثر من أن يذكرنا وأوسع من أن يحصروا ومنهم سعيد بن المسيب وطاوس وعطاء ومجاهد وأبو وائل وسعيد بن جبير وابن سيرين وعكرمة وعلي بن الحسين وابنه محمد بن علي وسالم بن عبد الله ومحمد بن المنكدر وأبو بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم ومحمد بن كعب ونافع مولى بن عمرو وعمر بن عبد العزيز وأبو الشعثاء